**إسناد بطاقة إعاقة**

**الهيكل الاداري**

الوحدة المحلية للنهوض الاجتماعي

#### أجال الحصول على الخدمة

##### 45 يوما من تاريخ إيداع الملف

#### الخدمة غير متوفرة عن بعد

#### تقديم الخدمة

بطاقة الإعاقة تختلف حسب طبيعة الإعاقة ودرجتها، ويرمز إليها بعلامات فوقية في شكل خطوط:

* خط واحد: إعاقة خفيفة
* خطان: إعاقة متوسطة
* ثلاثة خطوط: إعاقة عميقة

مدة صلوحية البطاقة: تبقى بطاقة الإعاقة صالحة لمدة 5 سنوات أو 10 سنوات باقتراح من الطبيب المباشر وبعد موافقة اللجنة الجهوية للأشخاص المعوقين

#### شروط الانتفاع/الإطار القانوني

الأمر عدد 3086 لسنة 2005 المؤرخ في 29 نوفمبر 2005 المتعلق بإحداث اللجان الجهوية للأشخاص المعوقين وتحديد مقاييس الإعاقة وشروط إسناد بطاقة الإعاقة، والمنقح بالأمر عدد 1859 لسنة 2006 المؤرخ في 03 جويلية 2006.

#### مكونات الملف

* مطلب كتابي باسم وزير الشؤون الاجتماعية
* مضمون ولادة
* نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للشخص الراشد، أو بطاقة الولي بالنسبة لغير الراشدين
* صورتان شمسيتان
* شهادة طبية لطلب "بطاقة إعاقة" مسلمة من قبل الطبيب المباشر حسب الأنموذج المتوفر بوحدات النهوض الاجتماعي أو يتم سحبها من موقع الوزارة

#### إيداع الملف/آجال الحصول على الخدمة

1. يودع الملف لدى الوحدة المحلية للنهوض الاجتماعي الراجعة بالنظر ترابيا للطالب (محل السكنى)
2. تقع الإجابة على الطلب خلال 45 يوما من تاريخ إيداع الملف
3. يعرض الملف على أنظار اللجنة الجهوية للأشخاص المعوقين بقسم النهوض الاجتماعي الموجود بكل ولاية